

بحار الأنوار

[26] هل منع اﻻ عما أمر به ؟ وهل نهى عما أراد ؟ وهل أغان على ما لم يرد ؟ فقال:
عليه السلام أما ما سألت: هل منع اﻻ عما أمر به ؟ فلا يجوز ذلك، ولو جاز ذلك لكان قد منع
إبليس عن السجود لآدم، ولو منع إبليس لعذره (1) ولم يلعبه ؛ وأما ما سألت: هل نهى عما
أراد، فلا يجوز ذلك، ولو جاز ذلك لكان حيث نهى آدم عن أكل الشجرة أراد منه أكلها، ولو
أراد منه أكلها ما نادى عليه صبيان الكتاتيب (2) " وعصى آدم ربه فغوى " واﻻ تعالى لا
يجوز عليه أن يأمر بشئ ويريد غيره ؛ وأما ما سألت عنه من قولك: هل أغان على ما لم يرد
؟ فلا يجوز ذلك، وجل اﻻ تعالى عن أن يعين على قتل الانبياء و تكذيبهم، وقتل الحسين بن
علي والفضلاء من ولده، وكيف يعين على ما لم يرد وقد أعد جهنم لمخالفيه، ولعنهم على
تكذيبهم لطاعته، وارتكابهم لمخالفته ؛ ولو جاز أن يعين على ما لم يرد لكان أغان فرعون
على كفره وادعائه أنه رب العالمين !، أفترى أراد اﻻ من فرعون أن يدعي الربوبية ؟
يستتاب قائل هذا فإن تاب من كذبه على اﻻ. وإلا ضربت عنقه. " ص 210 " 32 - ج: وروي عن
علي بن محمد العسكري عليه السلام (3) أن أبا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام قال: إن
اﻻ خلق الخلق فعلم ما هم إليه صائرون فأمرهم ونهاهم، فما أمرهم به من شئ فقد جعل لهم
السبيل إلى الاخذ به، وما نهاهم عنه من شئ فقد جعل لهم السبيل إلى تركه، ولا يكونون
آخذين ولا تاركين إلا بإذنه، وما جبر اﻻ أحدا من خلقه على معصيته، بل اختبرهم بالبلوى،
كما قال تعالى " ليبلوكم أيكم أحسن عملا ". " ص 210 " قوله عليه السلام: ولا يكونون آخذين
ولا تاركين إلا بإذنه أي بتخليته وعلمه. _____ *

والنظائر، وكتاب الناسخ والمنسوخ إﻻه وقال العلامة في القسم الثاني من الخلاصة: يروي عن
الرضا عليه السلام قال ابن الغضائري: لا يؤنس بحديثه ولا يوثق به. انتهى. أقول: دارم بفتح
الدال وكسر الراء وزان فاعل، وقبيصة كسفينة، ونهشل بفتح النون وسكون الهاء وفتح الشين،
ومجمع بالميم المضمومة والجيم المفتوحة والميم المشددة المكسورة وزان محدث. (1) عذره
يعذره على ما صنع: دفع عنه اللوم والذنب أو قبل عذره. (2) جمع الكتاب - بضم الكاف
وتشديد التاء - : موضع التعليم. (3) في المصدر: عن الحسن بن علي بن محمد العسكري. م